

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٨

- باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ٥ أفدنة بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسادة/ (طه أمين عيسى حسين - هدى فريد محمد صالح - محمود حامد محمد النجار - عاطف عبد التواب سطوحى سليمان - مرفت محمد عبد الدايم محمد - سارة سامى عبد الفتاح المرسى - طارق محمد عبد العزيز دياب - ناهدة سلطان مبارك محمد - زينب أمين عيسى حسين - هالة صالح ربيع عطية - وفاء الحسينى عطية) لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦  
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغائها  
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء  
إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط  
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥  
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة  
المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح  
وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانا بمدينة ٦ أكتوبر  
وبمساحة ٣١٢٠ فدانا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط  
بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي  
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣ بين هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة والسادة (طه أمين عيسى حسين - هدى فريد محمد صالح -  
محمود حامد محمد النجار - عاطف عبد التواب سطوحى سليمان - مرفت محمد  
عبد الدايم محمد - سارة سامى عبد الفتاح المرسى - طارق محمد عبد العزيز دياب -  
ناهدة سلطان مبارك محمد - زينب أمين عيسى حسين - هالة صالح ربيع عطية -  
وفاء الحسينى عطية) لقطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ٢٢١٠٠٠م أى ما يعادل ٥ أفدنة  
بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر وذلك لإقامة نشاط سكنى بمقابل  
عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛  
وعلى الطلب المقدم من المخصص لهم قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٤٤٧٧)  
بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٣٠ بشأن طلب اعتماد تخطيط وتقسيم المشروع السكنى بقطعة  
الأرض المذكورة ؛

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٨ ؛  
وعلى الطلب المقدم من المخصص لهم قطعة الأرض السوارد برقم (٤٧٠٦١)  
بتاريخ ٢٠٢١/٤/٤ مرفقاً به النسخ النهائية من المخطط العام للمشروع بقطعة الأرض  
المذكورة تمهيداً للاعتماد ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٩٤٤٢) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ مرفقاً  
به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف أرض المشروع ؛  
وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣  
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص لهم قطعة الأرض بالموافقة على  
استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر  
وفقاً للطلب المقدم منهم في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء  
الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ،  
٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض  
بنشاط سكني والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا  
التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات  
المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة/  
(طه أمين عيسى حسين - هدى فريد محمد صالح - محمود حامد محمد النجار -  
عاطف عبد التواب سطوحى سليمان - مرفت محمد عبد الدايم محمد - سارة سامي  
عبد الفتاح المرسي - طارق محمد عبد العزيز دياب - ناهدة سلطان مبارك محمد -  
زينب أمين عيسى حسين - هالة صالح ربيع عطية - وفاء الحسينى عطية) باعتماد

تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ٥ أفدنة أى ما يعادل ٢م٢١٠٠٠ بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر وذلك لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢١/٦/٢٠٢١ والمنتهى بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قـسـرر :

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢م٢١٠٠٠ (واحد وعشرون ألف متر مربع) بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسادة/ (طه أمين عيسى حسين - هدى فريد محمد صالح - محمود حامد محمد النجار - عاطف عبد التواب سطوحى سليمان - مرفت محمد عبد الدايم محمد - سارة سامى عبد الفتاح المرسى - طارق محمد عبد العزيز دياب - ناهدة سلطان مبارك محمد - زينب أمين عيسى حسين - هالة صالح ربيع عطية - وفاء الحسينى عطية) لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٣/٨/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع منهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهم فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣ -** يلتزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .



**مادة ٤-** يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص لهم بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠-** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى المرفق

باعتقاد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١٤)  
بمساحة ٢م٢١٠٠٠ بما يعادل ٥ أفدنة الواقعة بالحوض رقم (١١)  
بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ،

- والمخصصة باسم كل من / (طه أمين عيسى حسين - هدى فريد محمد صالح -  
محمود حامد محمد النجار - عاطف عبد التواب سطوحى سليمان -  
مرقت محمد عبد الدايم محمد - سارة سامى عبد الفتاح المرسى -  
طارق محمد عبد العزيز دياب - ناهدة سلطان مبارك محمد -  
زينب أمين عيسى حسين - هالة صالح ربيع عطية -  
وفاء الحسينى عطية) لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني  
وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهم بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣

#### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م٢١٠٠٠ أى ما يعادل ٥ أفدنة .

#### مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م١٠٥٠٠ أى ما يعادل ٢,٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ،  
بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م٣١٣٦ بما يعادل ٠,٧٥ فدان  
وتمثل نسبة (١٤,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة لغرف الأمن بمساحة ٢م١٤ أى ما يعادل ٠,٠٠٣ فدان  
وتمثل نسبة (٠,٠٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الدلخية بمساحة ٢م٣٦٦٤,٥٨ أى ما يعادل ٠,٨٧٣ فدان  
وتمثل نسبة (١٧,٤٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م٤٢١٨,٢٩ أى ما يعادل ١,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٠٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م٢٦٠٣,١٣ أى ما يعادل ٠,٦٢٠ فدان وتمثل نسبة (١٢,٤٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**المساحة المخصصة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ١٠٥٠٠ أى ما يعادل ٢,٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م<sup>٢</sup> ٣١٣٦ بما يعادل ٠,٧٥ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	مساحة الدور الأرضى (م <sup>٢</sup> ) F.P	النسبة البنائية (%)	التمودج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٦٥٩,٧٤	١٩٦	٢٩,٧	فيلا منفصلة	١	بدرج + أرضى + أول
٢	٣٣٣,٤٤	٩٨	٢٩,٣٩	فيلا منفصلة	١	
٣	٣١٩,٣٢	٩٨	٣٠,٦٩	فيلا منفصلة	١	
٤	٣٨٢,٦٢	١٢٣,١٤	٣٢,١٨	فيلا منفصلة	١	
٥	٤٠١,٥٤	١٢٣,١٣	٣٠,٦٦	فيلا منفصلة	١	
٦	٥٢٨,٣٤	١٤٥,٧٣	٢٧,٥٨	فيلا منفصلة	١	
٧	٥٢٥	١٥٦,٨	٢٩,٨٧	فيلا شبه متصلة	٢	
٨	٥٢٥	١٥٦,٨	٢٩,٨٧	فيلا شبه متصلة	٢	
٩	٢٦٢,٥	٧٨,٤	٢٩,٨٧	فيلا منفصلة	١	
١٠	٦٧٢,٥	١٩٦	٢٩,١٤	فيلا شبه متصلة	٢	
١١	٦٤٠	١٩٦	٣٠,٦٣	فيلا شبه متصلة	٢	
١٢	٦٥٦,٢٥	١٩٦	٢٩,٨٧	فيلا شبه متصلة	٢	
١٣	٦٥٦,٢٥	١٩٦	٢٩,٨٧	فيلا شبه متصلة	٢	
١٤	٦٧٢,٥	١٩٦	٢٩,١٤	فيلا شبه متصلة	٢	
١٥	٦٤٠	١٩٦	٣٠,٦٣	فيلا شبه متصلة	٢	
١٦	٧٥٨,٩٧	١٩٦	٢٥,٨٢	فيلا شبه متصلة	٢	
١٧	٥٥٣,٥٣	١٩٦	٣٥,٤١	فيلا شبه متصلة	٢	
١٨	٥٠٠	١٥٠	٣٠	فيلا منفصلة	١	
١٩	٥٠٠	١٥٠	٣٠	فيلا منفصلة	١	
٢٠	٣١٢,٥	٩٢	٢٩,٤٤	فيلا منفصلة	١	
الإجمالى	١٠٥٠٠	٣١٣٦	-	-	٣٠	

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر  
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

- ( أ ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية للفيلات المنفصلة على (٤٠%) من قطعة أرض الفيلا ولا تزيد على (٤٥%) من مساحة الفيلات شبه المتصلة ، وبما لا يتجاوز النسبة البنائية المسموح بها على كامل المشروع (١٥%) .
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) بما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من المساحة المبنية بالدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (هـ) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الردود بقطع أراضي الفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (موقف انتظار سيارات) .



(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلّة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكوود المصرى للجر اجات وتعديلاته .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن للمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م<sup>٩</sup> وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ٢٦ شخصاً / فدان .

**جدول المساحات المبنية للدور الأرضى للإسكان وغرف الأمن على مستوى المشروع :**

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمتربع	البيان
١٤,٩٣%	٣١٣٦	الإسكان F.P
٠,٠٧%	١٤	غرف الأمن F.P
١٥%	٣١٥٠	الإجمالى

مفوضاً عن مالكى قطعة الأرض

**السيد/ رامى طه أمين عيسى**

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البديوم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البديومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم ملاك قطعة الأرض بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%)  
بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضي وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٦- يتولى السادة/ (طله أمين عيسى حسين - هدى فريد محمد صالح - محمود حامد محمد النجار - عاطف عبد التواب سطوحى سليمان - مرفت محمد عبد السدايم محمد - سارة سامى عبد الفتاح المرسي - طارق محمد عبد العزيز ديباب - ناهدة سلطان مبارك محمد - زينب أمين عيسى حسين - هالة صالح ربيع عطية - وفاء الحسينى عطية) ، على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوموا بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧- يتولى ملاك قطعة الأرض على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى ملاك قطعة الأرض على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم ملاك قطعة الأرض بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة منهم والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يلتزم ملاك قطعة الأرض باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يلتزم ملاك قطعة الأرض على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٣- يلتزم ملاك المشروع بنموذج السور الخارجى المعتمد من قبل جهاز المدينة .

١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩


طرف ثانٍ  
مفوضًا عن مالكي قطعة الأرض  
**السيد/ رامى طه أمين عيسى**

طرف أول  
معاون وزير الإسكان  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
**د.م/ وليد عباس عبد القوى**



الهيئة العامة  
للتنظيم العمراني  
والبناء  
م.م/ وليد عباس عبد القوى





١٠٧٨٠١٢٣ - ٥٧٧ - ١٠٧٨٠١٢٣

**البيانات الفنية للمشروع**

رقم الترخيص	رقم الترخيص	رقم الترخيص	رقم الترخيص
1	2	3	4
5	6	7	8
9	10	11	12
13	14	15	16
17	18	19	20
21	22	23	24
25	26	27	28
29	30	31	32
33	34	35	36
37	38	39	40
41	42	43	44
45	46	47	48
49	50	51	52
53	54	55	56
57	58	59	60
61	62	63	64
65	66	67	68
69	70	71	72
73	74	75	76
77	78	79	80
81	82	83	84
85	86	87	88
89	90	91	92
93	94	95	96
97	98	99	100

**بيانات الترخيص**

رقم الترخيص	رقم الترخيص	رقم الترخيص	رقم الترخيص
1	2	3	4
5	6	7	8
9	10	11	12
13	14	15	16
17	18	19	20
21	22	23	24
25	26	27	28
29	30	31	32
33	34	35	36
37	38	39	40
41	42	43	44
45	46	47	48
49	50	51	52
53	54	55	56
57	58	59	60
61	62	63	64
65	66	67	68
69	70	71	72
73	74	75	76
77	78	79	80
81	82	83	84
85	86	87	88
89	90	91	92
93	94	95	96
97	98	99	100

**بيانات الأرض**

الرقم	المساحة	الرقم	المساحة
1	1000	11	1000
2	1000	12	1000
3	1000	13	1000
4	1000	14	1000
5	1000	15	1000
6	1000	16	1000
7	1000	17	1000
8	1000	18	1000
9	1000	19	1000
10	1000	20	1000
21	1000	31	1000
22	1000	41	1000
23	1000	51	1000
24	1000	61	1000
25	1000	71	1000
26	1000	81	1000
27	1000	91	1000
28	1000	101	1000
29	1000	111	1000
30	1000	121	1000

**بيانات الترخيص**

رقم الترخيص	رقم الترخيص	رقم الترخيص	رقم الترخيص
1	2	3	4
5	6	7	8
9	10	11	12
13	14	15	16
17	18	19	20
21	22	23	24
25	26	27	28
29	30	31	32
33	34	35	36
37	38	39	40
41	42	43	44
45	46	47	48
49	50	51	52
53	54	55	56
57	58	59	60
61	62	63	64
65	66	67	68
69	70	71	72
73	74	75	76
77	78	79	80
81	82	83	84
85	86	87	88
89	90	91	92
93	94	95	96
97	98	99	100